الحلقة 74 على اليوتيوب

جوهرة التوحيد (71)

قال الإمام اللقاني رحمه الله:

وباجتنابٍ للكبائرِ تُغفَرُ صغَائرٌ وجَــا الوضُو يُكفِّـرُ

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صل على سيدنا محمد صلاة تنجينا بها من جميع الأهوال والآفات وتقضي لنا بها جميع الحاجات وتطهرنا بها من جميع السيئات وترفعنا بها أعلى الدرجات وتبلغنا بها أقصى الغايات من جميع الخيرات في الحيات وبعد الممات إنك سميع قريب مجيب الدعوات يا أرحم الراحمين يا رب العالمين.

أما بعد فيقول الإمام اللقاني رحمه الله في جوهرته:

وباجتناب للكبائر تغفر صغائر وجا الوضوء يكفر

هذا كذلك اعتقاد. يجب أن نعتقد أن الله سبحانه وتعالى يغفر كل السيئات الكبائر والصغائر بالتوبة النصوحة. ونعتقد أن الله سبحانه وتعالى يغفر الصغائر باجتنابنا للكبائر وهذا الاجتناب للكبائر من صفات رجال الله. يقول سبحانه وتعالى فيهم: ﴿**الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم**﴾ اللمم يعني الصغائر. نحن كلنا خطاؤون وخير الخطائين التوابون، توبة لمن أذنب ذنبا وأدركه بالتوبة فورا. فالله سبحانه وتعالى يغفر كل الذنوب، فلا نكفر مؤمن بالوزر كما يفعله الخوارج والمعتزلة. فأصحاب السنة لا يكفرون مثلا: من لم يصل، من ترك الصلاة أو لم يؤدي الزكاة أو لم يصم رمضان، إذا أقر بوجوب الصلاة وبوجوب الزكاة وبوجوب الصيام، ولكن يؤدب أو يُقتل حدا كما هو الحال في تارك الصلاة أو تؤخذ منه قهرا إن لم يؤدي زكاته لمستحقيها، ولكن يبقى مع ذلك مؤمنا، لا يستطيع

أحد أن يحل تلك العقدة الإيمانية ولو كانت قليلة، لا يستطيع أحد أن يحكم عليه بالكفر أو بالنفاق، وهذا فاعلمنَّهُ عزيزي المستمع جيدا أصل من أصول الإسلام الحنيف.

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بعثت بالحنيفية السمحة". الحنفية يعني الملّة والدين الطاهر من كل شائبة شرك. فهو دين الحرية، يحرر الإنسان كُلُّه من عبودية غير الله حتى من عبودية نفسه يحرره ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا: "المجاهد من جاهد نفسه والمهاجر من هاجر ما حرّم الله عنه". إذاً الإسلام يحرر الإنسان من كل عبودية ويقيده بالعبادة لله سبحانه وتعالى وحده فلا يعبد أحدٌ سواه سبحانه وتعالى فالناس إذا سواسية.

المجتمع الإسلامي ينبني على ركيزتين أساسيتين: العقيدة الصحيحة، التوحيد الخالص، والركيزة الثانية: الأخوة في الله. العقيدة الصحيحة وبالأخوة في الله ينبني المجتمع الإسلامي بلا هاتين الركيزتين فلا بناء ولا أساس. إذاً فالإسلام قلنا دين حنيفي وكذلك سمح يعني واسع يخاطب العقل السليم يخاطب الفطرة السليمة "بُعثت بالحنيفية السمحة". السمحة: يعني سهلة، الشريعة الإسلامية ليست صعبة، إذاً الأصل من الأصول في الإسلام الحنيف هو التيسير في الأمور، عليه الصلاة والسلام يقول: "إنما بُعثتم ميسرين ولم تُبعثوا معسرين". ويقول سبحانه وتعالى: ﴿**ما جعل عليكم في الدين من حرج ملّة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل**﴾. إذاً هذه هي الملّة التي جاء بها سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الملّة الحنيفية السمحة، الحنيفية الخالصة من كل شائبة من كل شرك من كل وثنية، عبودية لغير الله سبحانه وتعالى. وسمحة: يعني سهلة وهذه السهولة تظهر ونلاحظ في أنه سبحانه وتعالى يغفر كل السيئات الكبائر والصغائر. الإنسان إذا تاب تاب الله عليه. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ **وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى**﴾.

إذاً باجتناب المسلم للكبائر يغفر سبحانه وتعالى كل الصغائر. ومن وسائل تكفير الصغائر الوضوء لهذا قال رحمه الله: **(وجا الوضوء يكفر)** وهذا يفسر قوله سبحانه وتعالى: ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما** ﴾ يعني: إذا اجتنبتم كبائر الآثام التي نوهيتم عنها كفّرنا عنكم صغائر الذنوب وأدخلناكم الجنة ولهذا

قال سبحانه: ﴿**وندخلكم مدخلا كريما**﴾. وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة فلنذكر منها ما تيسر إن شاء الله. قال أبو جعفر بن جرير عن صهيب مولى السواري أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد يقولان خاطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال: "والذي نفسي بيده (ثلاث مرات) ثم أكبَّ فأكبَّ كل رجل منا يبكي لا ندري ماذا حلف عليه ثم رفع رأسه وفي وجهه البشرى فكان أحب إلينا من حُمُر النعم فقال صلى الله عليه وسلم: ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع إلا فُتحت له أبواب الجنة ثم قيل له أدخل بسلام". رواه النسائي والحاكم وابن حبان. تفسير هذه السبع، وذلك بما ثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات قيل يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات". فالنص على هذه السبع بأنهن كبائر لا ينفي ما عاداهن إلا عند من يقول بمفهوم القلب وهو ضعيف عند عدم القرينة ولاسيما عند قيام الدليل بالمنطوق على عدم المفهوم.

قال الإمام أحمد عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من عبد الله لا يشرك به شيئا وأقام الصلاة وأتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة أو دخل الجنة. فسأله رجل ما الكبائر؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: الشرك بالله وقتل النفس المسلمة والفرار من الزحف". وكتب رسول الله إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم رضي الله تعالى عنه، وكان في الكتاب: إن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة إشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلّم السحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم" أخرجه ابن مردويه. وحديث آخر أضاف شهادة الزور، فعن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر أو سُئل عن الكبائر فقال: الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقال: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى قال: الإشراك بالله وقول الزور أو شهادة الزور". وأخرجه الشيخان من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله تعالى عنهما عن أبيه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ألا أنبِئُكم بأكبر الكبائر قلنا: بلى يا رسول الله قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال: ألا وشهادة الزور ألا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت".

وحديث آخر أضاف قتل الولد. عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ وفي رواية: أكبر؟ قال: "أن تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم أي؟ قال أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قلت ثم أي؟ قال أن تزاني حليلة جارك ثم قرأ ﴿ **والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر** .... إلى أن وصل إلى قوله تعالى .... **إلا من تاب** ﴾ الحديث في الصحيحين. وهناك حديث آخر يضيف اليمين الغموس، الحلف بالله سبحانه وتعالى عمدا على شيء غير موجود وهو موجود أو العكس، المقصود هو الحلف بالله عمدا، يحلف كذبا وعمدا وليس سهوا، وهذا الحلف العمد ليس له كفارة، الكفارة هنا عندما يحلف الإنسان ثم لا يوفي بهذا القسم هنا يجب عليه أن يكفر عن يمينه، فالشرع يخطيه، (يعاقبه) فيقول سبحانه وتعالى في هذا: ﴿**لا يؤاخذكم الله باللغوي في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد** ...لا إطعام ولا كسوة مساكين ربي قال:.... **فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون** ﴾.

قال ابن أبي حاتم عن عبد الله بن أنس الجهني رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالف بالله يمين صبر فأدخل فيها مثل جناح البعوضة إلا كانت وكتةً في قلبه إلى يوم القيامة". حديث آخر في التسبب إلى شتم الوالدين فعن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قالوا: وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه" رواه البخاري ومسلم. وثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سِباب المسلم فسوق وقتاله كفر".

وحديث آخر أيضا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الإضرار بالوسيط من الكبائر". يعني معناه الإنسان عندما يموت يوصي مثلا ولكن الشرع سمح له أن يوصي بالثلث من ماله فقط، أما فما فوق فهو للورثة والدَّين إذا كان عنده دين، أما الوصية تخرج من ثلث تركته، أما إذا زاد أكثر فقد تعدى على حقوق الورثة، والتعدي كما لا يخفى على الجميع كبيرة من الكبائر. قال بن جرير عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه: أن أناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذكروا الكبائر وهو متكئ فقالوا: الشرك بالله وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف وقذف

المحصنة وعقوق الوالدين وقول الزور والغلول والسحر وأكل الربا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فأين تجعلون **"الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا** ... " إلى آخر الآية.

واعلم رحمك الله أن هناك اختلاف بين علماء الأصول والفروع في حدّ الكبيرة، يعني ماهي الكبيرة؟ فمنهم من قال: إن الكبيرة هي ما عليها حد في الشرع. ومنهم من قال: هي ما عليه وعيد مخصوص من الكتاب والسنة. وقيل غير ذلك. قال أبو القاسم عبد الكريم الرافعي في كتابه الشرح الكبير: ثم اختلف الصحابة رضي الله تعالى عنهم فمن بعدهم في الكبائر وفي الفرق بينها وبين الصغائر. ولبعض الأصحاب في تفسير الكبيرة وجوه **أحدها** أنها المعصية الموجبة للحد، هذا الوجه الأول. **الوجه الثاني** الكبيرة هي المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة، وهذا أكثر ما يوجد لهم وإلى الأول أميل كما قال الإمام ابن كثير رحمه الله، لكن الثاني أوفق لما ذكروه عند تفسير الكبائر. **والوجه الثالث** قال إمام الحرمين: كل جريمة تنبئ بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة فهي مبطلة للعدالة. ويفسرها القاضي أبو سعيد الهروي بقوله: كل فعل نص في الكتاب على تحريمه وكل معصية توجب في جنسها حدا من قتل أو غيره. ثم قال: وفصل القاضي الراويان فقال: الكبائر سبع: قتل النفس بغير حق والزنا واللواطة وشرب الخمر والسرقة وأخذ المال غصبا والقذف. وزاد في الشامل على السبع المذكورة شهادة الزور، أضاف إليها صاحب العدّة أكل الربا، الإفطار في رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة وقطع الرحم وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم والخيانة، الكيل والوزن وتقديم الصلاة على وقتها وتأخيرها عن وقتها بلا عذر وضرب المسلم بلا حق والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عمدا وسب أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين وكتمان الشهادة بلا عذر وأخذ الرشوة والقيادة بين الرجال والنساء والسعاية عند السلطان ومنع الزكاة وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة ونسيان القرآن بعد تعلمه وإحراق الحيوان بالنار وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب واليأس من رحمة الله والأمن من مكر الله، لماذا؟ لأن الله تعالى يقول: ﴿**فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون**﴾ ويقال: الواقعة في أهل العلم وحملة القرآن العظيم. ومما يُعد من الكبائر الظهار الذي يقول على زوجته كأمه، ويقول سبحانه وتعالى في هذا: ﴿**والذين يظاهرون من نسائهم ويعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذالكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستينا مسكينا ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم**﴾. وهذه هي خطية (عقوبة) من يقول لزوجته: أنت كظهر أمي،

ولهذا هذا الطلاق سمي بالطلاق الظهار، لا يعود إليها حتى يُكفر عن سيئاته، عن كبيرته. وأكل لحم الخنزير والميتة إلا عن ضرورة. وقد صنّف الناس في الكبير مصنفات منها ما جمعه الشيخ الحافظ رحمه الله أبو عبد الله الذهبي الذي بلغ نحواً من سبعين كبيرة.

وإذا قيل: إن الكبيرة ما توعد عليه الشارع بالنار بخصوصها كما قال ابن عباس وغيره وما يتبع ذلك اجتمع منه شيء كثير. وإذا قيل: كل ما نهى الله عنه فكثير جدا والله أعلم. هاته الكبائر قد صنفها كما قلنا الشيخ الإمام الحافظ شمس الدين الذهبي رحمه الله في كتابه الكبائر فهي: الشرك بالله، قتل النفس، السحر، ترك الصلاة، منع الزكاة، الإفطار يوم من رمضان بلا عذر، ترك الحج مع القدرة عليه، عقوق الوالدين، هجر الأقارب، الزنا، اللواط، أكل الربا، أكل مال اليتيم وظلمه، الكذب على الله ورسوله، الفرار من الزحف، غش الإمام الرعية وظلمه لهم، الكبر والفخر، الخيلاء والعجب والتيه، شهادة الزور وشرب الخمر، القمار، قذف المحصنات، الغلول من الغنيمة، السرقة، قطع الطريق، اليمين الغموس، الظلم، المكّاس، أكل الحرام وتناوله على أي وجه كان، أن يقتل الإنسان نفسه، الكذب في غالب أقواله، القاضي السوء، أخذ الرشوة على الحكم، التشبه المرأة بالرجال والتشبه الرجال بالنساء، الديوث المستحسن على أهله، الكبيرة كذلك في المحلل والمحلل له، عدم التنزه عن البول، الرياء، التعلم للدنيا، وكتم العلم، الخيانة، المنان، التكذيب بالقدر، التسمع على الناس ما يسرون، النمام، اللعان، الغدر وعدم الوفاء بالعهد، تصديق الكاهن والمنجم، نشوز المرأة على زوجها، التصوير في الثياب والحيطان والحجر وغيرها، اللطم والنياحة وغيرهما، البغي، الاستطالة على الضعيف والمملوك والجارية والزوجة والدابة، أذى الجار، أذى المسلمين وشتمهم، إذاية عباد الله، إسبال الإزار أو الثوب واللباس والسراويل، لبس الحرير والذهب للرجال، إباق العبد، الذبح لغير الله عزّ وجلّ، الكبيرة التاسع والخمسون: فمن دعي لغير أبيه وهو يعلم، الجدال والمراء واللدد، منع فضل الماء، نقص الكيل والذراع والميزان، الأمن من مكر الله، إذاية أولياء الله، تارك الجماعة فيصلي وحده من غير عذر، الإسرار على ترك صلاة الجمعة والجماعة من غير عذر، الإضرار بالوصية كما قلنا، المكر والخديعة، ومن تجسس على المسلمين ودلّ على عوراتهم، وسب أحد من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من سبّ أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين فلا يتقبل الله سبحانه وتعالى منه فرضا ولا نفلا". اللهم أعفو عنا وعافينا وارحمنا وأنت خير الراحمين آمين.

يجب على الإنسان أن يجتنب هاته الكبائر لأن باجتنابها يغفر الله له سبحانه وتعالى كل الصغائر بفضله وكرمه ومنّهِ سبحانه وتعالى فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا: "ما من عبد يؤدي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يوم القيامة حتى إنها فتصفق (أي يضرب بعضها بعضا من خلوها) فلا يدخلها أحد حتى يدخلها". وسبق كما قلنا ليست بقيد، بل كذلك كل هاته الكبائر لابد للإنسان أن يبتعد عنها، يجتنبها. ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا من المكفرات للصغائر إذا اجتنبت الكبائر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر". وقد اتفق العلماء على الترتب بالتكفير على الاجتناب ثم اختلفوا هل هو قطعي أو ظني فذهب جماعة من الفقهاء والمحدثين والمعتزلة للأول وذهب أئمة الكلام إلى الثاني وهو الحق. واعلم أن غفر الذنب هو العفو عنه أي عدم المؤاخذة به إما بستره عن أعين الملائكة مع بقائه في الصحيفة وإما بمحوه من صحف الملائكة وحكى بعضهم أن الأول هو الصحيح عند المحققين.

قوله رحمه الله: (**وجا الوضوء يكفر**) يعني يكفر الصغائر. المقصود هو أنه جاء في السنة أن الوضوء يكفر الذنوب. ففي الحديث عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ليسبغ أحدكم الوضوء إلا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر". في الحديث أيضا "من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه (يعني بسوء) غفر له ما تقدم من ذنبه". وفي رواية "ليتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء يصلي صلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها". وقد أشار المصنف رحمه الله بذلك إلى أنه لا ينحصر تكفير الصغائر في اجتناب الكبائر لأن هناك أشياء تُكفرها كالوضوء، الصلوات الخمس، صوم رمضان، الحج المبرور، السعي على العيال، الجهاد في سبيل الله، لكن هاته الذنوب هي المتعلقة بحقوق الله سبحانه وتعالى أما المتعلقة بحقوق الآدميين فلابد فيها من المقاصة بأن يؤخذ من حسنات الظالم ويعطى للمظلوم فإذا نفذت حسنات الظالم طرح عليه من سيئات المظلوم، نسأل الله العافية. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

يتبع قول الإمام اللقاني رحمه الله:

واليومُ الآخِرُ ثمَّ هَوْلُ الموقِفِ حَقٌّ فَخَفِّفْ يا رَحِيمٌ واسْعِفِ